

Distr.: General
14 July 2008
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ٩١ (م) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار

تقرير الأمين العام

المحتويات

الفقرات الصفحة

٢	٢-١		أولاً - مقدمة
٢	١٠-١		ثانياً - الردود الواردة من الحكومات
٢	١٠-١		إسبانيا
٤	٣-١		بنما
٥	٣-١		قطر
٥	١٣-١		كوبا
٨	٧-١		هولندا



أولا - مقدمة

- ١ - في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اتخذت الجمعية العامة القرار ٦٢/٢٧ المعنون "تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار" وطلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٨ منه أن يستطلع آراء الدول الأعضاء بشأن مسألة تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وأن يقدم إليها تقريراً بهذا الشأن في دورتها الثالثة والستين.
- ٢ - واستجابة لهذا الطلب، أرسلت إلى الدول الأعضاء في ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ مذكرة شفوية تدعوها إلى تقديم معلومات عن هذا الموضوع. وقد استنسخ ما ورد من ردود في الفرع الثاني أدناه. وستصدر الردود الإضافية التي تقدمها الدول الأعضاء في إضافات لهذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

إسبانيا

[الأصل: بالإسبانية]

[١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

- ١ - إن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٤٠ (٢٠٠٤) واستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل كلاهما يعتبر انتشار هذه الأسلحة ووسائل إيصالها تهديداً للسلم والأمن الدوليين. وإسبانيا التي تدرك هذا التهديد تواجه هذا التحدي بإبداء العزم والثبات في استثمار كل ما هو متاح من أدوات وسياسات وإتباع نهج متعدد الأطراف على وجه التفضيل.
- ٢ - وقد التزمت إسبانيا بنظام المعاهدات المتعددة الأطراف الذي يشكل الإطار القانوني والمعياري لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. ولذلك، فإن سياستها الخارجية تكمن في الالتزام الثابت بنظام عدم الانتشار متعدد الأطراف وتطمح بوضوح إلى أن تتحقق عالمية المعاهدات الرئيسية في هذا المجال.
- ٣ - ويمثل وجود نظام فعال متعدد الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار يقوم على وفاء الدول بما يقع على عاتقها من التزامات الضمانة الأساسية لنفاذ هذا النظام. وهذا النهج متعدد الأطراف لا يزيد من فعالية النظام فحسب بل يضيف قدراً هاماً من المشروعية عليه.

٤ - لكنه حفاظا على مصداقية نظام المعاهدات المتعددة الأطراف وفعاليتها، ينبغي تعزيز تنفيذه بتحسين إمكانية كشف الانتهاكات الجسيمة وتعزيز تنفيذ تدابير الحظر والمعايير المحددة من خلال تجريم ما يرتكب من انتهاكات على سبيل المثال.

٥ - وينبغي أن تكون سياسة عدم الانتشار سياسة عامة تنعكس في السياسة الخارجية وتندرج في السياسات الأخرى، بما يشمل جميع الأنشطة والموارد. وبناء عليه، وسعياً إلى تحقيق قدر أكبر من الفعالية في سياسة عدم الانتشار، ينبغي إدراجها في المجالات الأخرى للعمل الأفقي من قبيل العلاقات الثنائية.

٦ - وينبغي أن تكون للنهج متعدد الأطراف أيضاً الأسبقية على العلاقات الثنائية بحيث يتم بحث وتنفيذ تدابير لتحسين تطبيق الصكوك السارية.

٧ - وقد يجدي كثيراً في هذا الصدد إيجاد إطار دائم للعمل، بما في ذلك قيام حوار مع البلدان الواقعة في محيطنا وإدماج بند يتعلق بعدم الانتشار على صعيد العلاقات الثنائية والإقليمية.

٨ - ومن الضروري تعزيز فعالية النظام الدولي الذي يقتضي صكوكاً أكثر اتساقاً تحظى بقدر أكبر من الالتزام السياسي ومزيداً من الاتفاقات الملزمة قانوناً. وينبغي أن يقتضي النظام الوفاء بالالتزامات المقطوعة من جانب الدول والترويج لنظم تحقق صارمة وشفافة مقبولة لدى جميع الدول. ومن الضروري أيضاً تعزيز القدرة على التوافق من أجل إيجاد أطر قانونية تتيح إحراز تقدم حقيقي نحو تحقيق السلام والأمن والتعاون والرقى في العالم. وفي هذا الصدد، من المهم بمكان الاتفاق على جدول عمل لمؤتمر نزع السلاح لتفعيل هذا المنتدى المتعدد الأطراف الهام في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

٩ - وتدرك الحكومة الإسبانية أنه لا بد لتبني سياسة مسؤولة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار من إيجاد نظام متعدد الأطراف يتسم بالفعالية، ولذلك من اللازم اتخاذ التدابير التالية:

- البحث عن حلول سياسية عالمية لمنع اللجوء إلى أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية، وردعه وكبحه؛
- إدماج سياسة عدم الانتشار ونزع السلاح في السياسة العامة للأمن؛
- بحث إمكانية إدماج "بند عدم الانتشار" في مجال العلاقات الثنائية والإقليمية؛
- تشجيع إضفاء الطابع العالمي على المعاهدات والاتفاقيات والاتفاقات والنظم الدولية والدفاع عنها وتعزيزها؛

- تعزيز دور مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛
 - تعزيز تنفيذ الالتزامات الدولية على الصعيد الوطني؛
 - تعزيز فعالية آليات التحقق من خلال الدعم السياسي والاقتصادي والتقني وزيادة تدخلها؛
 - تعزيز آليات مراقبة تصدير واستيراد العتاد الدفاعي والسلع ذات الاستخدام المزدوج وزيادة أعضائها؛
 - تعزيز تبادل المعلومات على الصعيد الدولي؛
 - تعزيز المساعدة التقنية بين الدول والتعاون الإنمائي؛
 - تشجيع التجارة المشروعة والمسؤولة؛
 - تيسير التعاون بين الإدارات والهيئات الحكومية، وكذا مع مؤسسات القطاع الصناعي التي تشاطر نفس الهدف.
- ١٠ - ولا شيء غير نظام فعال متعدد الأطراف يكفل التصدي بنجاح للخطر المحدق بالسلم والأمن الدوليين والمتمثل في انتشار أسلحة الدمار الشامل وغيره من الظواهر من قبيل الإرهاب الدولي والجريمة العابرة للحدود الوطنية والفقر.

بنما

[الأصل: بالإسبانية]

[٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨]

- ١ - تتعهد جمهورية بنما بمجموعة من الاتفاقات والاتفاقيات وغيرها من الصكوك المتعددة الأطراف السارية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار ويرحب بلدنا على الدوام بتعزيز التعددية من أجل تنظيم التسلح وتحديد الأسلحة.
- ٢ - وفي هذا الصدد، تقرر دولة بنما بالحاجة إلى العمل على الصعيد الدولي على اعتماد آليات جديدة متعددة الأطراف تنظم عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونزع الأسلحة عندما تتجاوز الحدود وتمثل مشكلة عالمية يناط حلها بجميع البلدان.
- ٣ - ويجدر بالإشارة أن حكومة بنما، وإن كان هذا البلد لا ينتج أسلحة نووية أو جراثومية أو كيميائية، اتخذت تدابير في هذا المجال، سواء على الصعيد الثاني أو الإقليمي

أو المتعدد الأطراف، للتصدي لانتشار الأسلحة المذكورة والحيلولة دون حصول الجماعات الإرهابية عليها.

قطر

[الأصل: بالعربية]

[٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]

١ - تلتزم دولة قطر بقوة بتعزيز التعددية في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار، وتعتبر ذلك أداة رئيسية للتفاوض في هذا الصدد لتحقيق أهداف واسعة، وقد انضمت دولة قطر إلى جميع المعاهدات ذات الصلة وهي معاهدة منع الانتشار النووي ومعاهدة حظر الأسلحة الكيميائية ومعاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والتوكسينية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وتشارك بنشاط كبير في المؤتمرات والمنتديات والاجتماعات ذات الصلة، وهي كذلك من دول عدم الانحياز. وتؤكد دولة قطر على أن كلا من نزع السلاح ومنع الانتشار الشاملين الكاملين لهما أهمية كبيرة ومتلازمين.

٢ - تؤمن دولة قطر بأنه من المهم المضي قدماً باتجاه كل من التحكم في التسليح، منع الانتشار ونزع السلاح على أسس من العالمية، تعدد الأطراف، منع التمييز، والشفافية بهدف تحقيق نزع شامل وكامل للسلاح تحت رقابة دولية صارمة، وبذلك يتم إضفاء الشرعية الدولية على المفاوضات في هذا الصدد.

٣ - تنادي دولة قطر بتطوير استراتيجيات نزع السلاح ومنع الانتشار وتأمل في نجاح مؤتمر مراجعة معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية عام ٢٠١٠، كذلك تنادي بالتعجيل بسريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

١ - تؤكد كوبا من جديد أنه لا غنى عن تعددية الأطراف في الوقت الراهن في شتى المجالات، بما في ذلك مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتكرر تأكيد المعايير التي عرضتها في الرد الذي قدمته إلى الأمين العام للأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٢/٦١ والذي نشر في تقرير الأمين العام (الوثيقة A/62/133).

- ٢ - وتعقد الوضع الدولي وضرورة التصدي سويًا للمشكلات الملحة التي تعاني منها البشرية عنصران يؤكدان أهمية القرار المتعلق بتعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار كإسهام في المناقشات والمسااعي الجارية بحثًا عن حلول فعالة ودائمة في هذا المجال.
- ٣ - وتقوم حركة بلدان عدم الانحياز بدور نشط في إيجاد حلول متعددة الأطراف للمسائل المطروحة علينا الآن فيما يتعلق بترع السلاح وتحديد الأسلحة. فقادة الحركة أعادوا تأكيد مواقفهم المبدئية واستكملوا المبادئ التوجيهية لعملها، خلال قمتها الرابعة عشرة المعقودة في كوبا في عام ٢٠٠٦.
- ٤ - وتظل الأمم المتحدة وميثاقها والقانون الدولي أدوات أساسية ومحورية لصون السلم والأمن الدوليين والحفاظ عليهما وتعزيز التعاون الدولي. وما زال للأمم المتحدة دور محوري في معالجة المشكلات والتحديات العالمية الملحة التي تواجهها كافة الدول في الوقت الراهن، وذلك بحكم أنها تمثل دول العالم كلها تقريبًا وتمثل مشروعية دولية راسخة وتجسد تعددية الأطراف.
- ٥ - وينبغي لجميع الدول أن تشارك في تحمل مسؤولية إدارة وتحقيق التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي في العالم أجمع، فضلًا عن مواجهة المخاطر التي تحدق بالسلم والأمن الدوليين، وأن تمارس تلك المسؤولية بشكل متعدد الأطراف من خلال الأمم المتحدة.
- ٦ - وقد شهدت البشرية في السنوات الأخيرة الآثار المدمرة للعدوان على العراق: قتل المدنيين، ومن بينهم أطفال ونساء ومسنون؛ وتشريد ملايين الناس؛ وبث الرعب وتدمير تراث ثقافي ذي قيمة عالمية؛ مع ما نتج عن ذلك من عواقب وخيمة جعلت هذه المأساة إحدى أسوأ مآسي البشرية. وكان من الممكن تجنب كل هذا لو اختير سبيل البحث عن حل متعدد الأطراف برعاية الأمم المتحدة قبل اللجوء إلى الحرب.
- ٧ - ويقتضي تعزيز التعددية إصلاحًا شاملاً وعميقًا للأمم المتحدة، التي تظل منتدى محوريًا لا غنى عنه لمعالجة القضايا المتعلقة بالتعاون الدولي في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي، وإحلال السلام والأمن، وكفالة احترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون، استنادًا إلى الحوار والتعاون والتوافق بين الدول.
- ٨ - والغرض من الإصلاح هو جعل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أكثر كفاءة وفعالية في الدعم الذي يقدمه للبلدان الفقيرة، والوفاء بالتالي بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليًا استنادًا إلى استراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وينبغي له أن يعزز الكفاءة التنظيمية ويحقق نتائج إنمائية ملموسة.

٩ - ولكوبا شرف عظيم أن ترأس حركة بلدان عدم الانحياز في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩، وقد ركزت جهودها على تدعيم عمل الحركة حتى تسهم بقدر أكبر من الفعالية في المداولات والمفاوضات المتعلقة بترع السلاح وتحديد الأسلحة وغيرها من الموضوعات ذات الصلة. وترى كوبا أنه يتم على هذا النحو الإسهام في تعزيز تعددية الأطراف مع مراعاة أن البلدان الأعضاء في الحركة وعددها ١١٨ بلدا تشكل الغالبية العظمى للدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

١٠ - وهناك تحارب إيجابية متعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة كان لها تأثير كبير وأهمية كبرى بالنسبة للسلم والأمن الدوليين. ويمكن الإشارة على سبيل المثال إلى اتفاقيتي الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية التي تم التوصل في إطارهما إلى التزامات ثابتة بإزالة كامل أسلحة الدمار الشامل هذه. لكن للأسف لم يتسن هذا بالنسبة للأسلحة النووية بسبب المعارضة الشديدة التي أبدتها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، التي ترفض الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

١١ - وتتيح اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة التي يتم التفاوض بشأنها وتطبيقها في إطار متعدد الأطراف آلية مناسبة للدول الأطراف لعقد مشاورات فيما بينها والتعاون على إيجاد حل لأي مشكلة تنشأ بخصوص أهدافها أو تطبيق أحكامها، وتتيح كذلك هذا التشاور وهذا التعاون من خلال إجراءات دولية مناسبة في إطار الأمم المتحدة ووفقا لميثاقها.

١٢ - وإن تلاشي تعددية الأطراف في ميدان تنظيم التسليح وعدم الانتشار ونزع السلاح ولجوء بعض الدول الأعضاء إلى الأعمال الانفرادية لمعالجة شواغلها الأمنية يعرض السلام والأمن الدوليين للخطر ويقوض الثقة في النظام الأمني الدولي، وكذلك أسس الأمم المتحدة ذاتها.

١٣ - وينبغي أن تقوم الجمعية العامة للأمم المتحدة، باعتبارها أكثر الأجهزة تمثيلا وديمقراطية في المنظمة، بدور محوري في الجهود الرامية إلى تعزيز تعددية الأطراف. وستواصل كوبا بذل قصارى جهودها لتحقيق هذا الهدف.

هولندا

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

- ١ - خلال الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، امتنعت هولندا عن التصويت على قرار الجمعية ٢٧/٦٢ المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".
- ٢ - وتود هولندا أن ترد استجابة لطلب مكتب شؤون نزع السلاح تلقي آراء حكومات الدول الأعضاء في المسائل التي تناولها القرار لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، وعملاً بالفقرة ٨ من ذلك القرار التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستطلع آراء الدول الأعضاء بشأن مسألة تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.
- ٣ - ويشكل مبدأ التعاون متعدد الأطراف جانباً هاماً من جوانب نزع السلاح ومنع الانتشار في العالم. وتظهر هولندا التزامها بهذا المبدأ بمواصلة العمل على وضع نظام ملزم قانوناً من المعاهدات والتشريعات الدولية. وإلى جانب إبداء تأييد كامل لقرار الأمم المتحدة ١٥٤٠، تشارك هولندا بنشاط في عدة مساعٍ متعددة الأطراف تتعلق بترع السلام وعدم الانتشار من قبيل المساعي المبذولة بموجب معاهدة عدم الانتشار، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية.
- ٤ - ويتضمن قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٢ عدة عناصر تؤكد أهمية تعددية الأطراف والتعاون الدولي في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. ويؤكد أن تسوية المنازعات بالطرق السلمية والحوار وتدابير بناء الثقة تسهم مساهمة حيوية في إقامة علاقات ودية، متعددة الأطراف وثنائية، بين الشعوب والدول. ويعيد تأكيد مبدأ تعددية الأطراف بوصفه المبدأ الجوهرى لمعالجة الشواغل المتصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار ويحث جميع الدول على المشاركة في المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن تنظيم التسليح وعدم الانتشار ونزع السلاح.
- ٥ - بيد أن الصيغة التي يبلغ بها القرار ٢٧/٦٢ رسالة تعددية الأطراف هذه تثير الخلاف بدرجة يفقد معها مصداقيته فيما يدعو إليه. ويتناول القرار إجراءات فردية الدول الأعضاء بطريقة يضر بها بقضية تعددية الأطراف أكثر مما يعمل بشكل بناء على تحسين التعاون الدولي.

٦ - وفيما يتعلق بمسألة عدم الامتثال، يشير هذا القرار إلى أن الدول الأطراف في الصكوك ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل ينبغي لها أن تتشاور وتتعاون فيما بينها لمعالجة شواغلها فيما يتعلق بحالات عدم الامتثال لهذه الصكوك ولتنفيذها. بيد أن هولندا تعتقد أن جميع الدول ينبغي أن تنضم إلى عملية التداول المتعدد الأطراف وأن تظهر التزامها بعدم الانتشار ونزع السلاح. فالانصراف عن المناقشات الدولية بشأن الامتثال للقواعد الدولية هو انصراف عن فكرة تعددية الأطراف. وعدم الامتثال للقواعد الدولية مسألة خطيرة تواجه المجتمع الدولي، وبخاصة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وخير سبيل لمعالجة هذه المسألة التعاون وتعددية الأطراف. وهذا القرار يقوض هذا المفهوم ذاته.

٧ - إن قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٢ المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار" يوجه الانتباه عن حق إلى اتباع نهج متعدد الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار لكن عاقبته للأسف أن يفرق ويقوض أكثر مما يبي. ولذلك، امتنعت هولندا عن التصويت على هذا القرار.